



# عيد النصارى

لِبِخْ لِهَدِكَ لِفُمْ لِابْ نِسْمَةِ رَحْمَهُ لَهُ

إِعْنَى بِنَشْرِهَا وَالنَّعْلَانِيَّ عَلَيْهَا  
أَقْبَلَنَ اللَّهُكُورُ

لِبِحْجَرِ لَهُمْ جَدِلَ الْبَيْرَمَعَة  
لَهُنَّ فَيْلَمَعَنَ اللَّهُكُورَ فَنَبَغَة

مَكْتَبَةِ حَافِظِ الدَّهْبَى

# حُقُوق الْطَّبْعَ مَحْفُوظَة

الطبعة الثانية

(١٤٢٧ - ٢٠٠٧م)

بِكْتَبَةِ حَافِظِ الرَّهْبَيِّ

٤٠ شارع بهية حيدور - باب الواد - الجزائر

هاتف وفاكس: (٠٢١) ٩٦١٩٧٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدَّمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ  
شَرِّ رِبِّنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ  
يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ.  
وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ  
مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقْانِيهِ، وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

﴿[الغافر: ١٠٢]﴾

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَقْسِيسٍ وَجَهَنَّمَ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ  
مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي سَأَلَّوْنَ بِهِ، وَالآرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ  
رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُولُوا إِلَهٌ وَّقُوَّا قَوْلًا سَدِيقًا ﴾ ٧٠ ﴿ يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْنَلَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ ٧١﴾ [الأنفال: ٧٠ - ٧١]

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدِقَ الْحَدِيثِ كَتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدِيِّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ  
وَشَرُّ الْأَمْرِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدُعَةٍ، وَكُلُّ بِدُعَةٍ ضَلَالَةٌ،  
وَكُلُّ ضَلَالٍ فِي النَّارِ.

وبعد؟

فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَ - قد أَرْسَلَ مُحَمَّدًا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِالْهَدِيِّ وَدِينِ  
الْحَقِّ، لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَجَعَلَهُ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ،  
وَأَمْرَهُ بِاتِّبَاعِهَا، وَنَهَاهُ عَنِ اتِّبَاعِ أَهْوَاءِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ، وَهُم  
كُلُّ مِنْ خَالِفِ هَدِيِّهِ وَشَرِيعَتِهِ.

وَأَمْرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَسْأَلُوهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَفِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِّنْ  
صَلَاتِهِمْ هَدِيَتِهِ إِلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، الَّذِي هُوَ الدِّينُ الْقَوِيمُ،  
غَيْرُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ، وَلَا الْضَّالِّينَ، الَّذِينَ هُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «الْيَهُودُ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ،  
وَالنَّصَارَى ضُلَالٌ»<sup>(١)</sup>.

ومع هذا، فقد ابتليت هذه الأُمَّةُ بالتشبُّهِ باليهود والنصارى في عباداتهم، وعاداتهم، وسلوكياتهم، وأخلاقهم، ووقع ما أخبرنا به نبِيُّنا ﷺ؛ حيث قال: «لَتَتَبَعَّنَ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شِبْرًا بِشْبِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ»، قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فَمَنْ؟»<sup>(٢)</sup>.

ومن أخصّ مظاهر التّشبّه بالكافار وأخطرها: احتفال كثير من المسلمين بأعيادهم، خاصةً عيد ميلاد المسيح والّذي يصادف اليوم الخامس والعشرين من شهر ديسمبر وعيد ميلاد السنة الجديدة، والّذى يصادف الأوّل من شهر جانفي حسب الحساب الإفرنجي، وتتجلى مظاهر الاحتفال بإظهار الفرح والسرور، وإضاءة

(١) هو طرف من حديث طويل أخرجه الترمذى (٢٩٥٣) عن عدى ابن حاتم رضي الله عنه، وصححه الشیخ الألبانی رحمه الله في «صحيح الترمذى»، وفي «صحيح الجامع» (٨٢٠٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٦٩)، ومسلم (٢٦٦٩) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الشُّموع، وتبخير البخور، وتزيين الشَّوارع والمباني والقصور.  
ناهيك عَمَّا يحدث فيه من المنكرات من شرب الخمور،  
وفعل الفجور، وغير ذلك من أنواع الشُّرور، ما يندى له جبين  
الإِسلام، وتضيق له الصُّدور.

وقد زَيَّنَ الشَّيطان لكثير من أولئك الجَهَال أعمالهم؛ حيث  
يسافرون إلى الدُّول الغربيَّة لشهود تلك الأعياد الفاجرة، ومشاركة  
الكُفَّار في أفراحهم، وإظهار محبَّتهم وموالاتهم، والله المستعان.  
وقد غفل هؤلاء أنَّ الأعياد من أخصّ ما تتميَّز به الشَّرائع،  
فلا فرق بين مشاركتهم في أعيادهم، وبين مشاركتهم في سائر  
شعائرهم، وأنَّ مشابهتهم في أعيادهم يوجب لهم العِزَّة والكرامة،  
والغلبة والفرح والسرور؛ لأنَّهم يُسْرُّهم أن يروا المسلمين مقهورين  
مغلوبين، هم لهم تبع؛ لأنَّ المغلوب مولع باتِّباع الغالب.

وأحسن من تناول هذا الموضوع بالتفصيل والتَّأصيل:  
شيخ الإسلام ابن تيمية رَحْمَةُ اللهِ في كتابه الفَذُّ الَّذِي لم تَرَ العيونُ

مثله: «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم».

وله أيضاً رسائل وفتاوي في الموضوع نفسه، منها هذه الرسالة التي بين يديك - وهي من الرسائل المهمة التي فاتت صاحب «مجموع الفتاوى».-

وقد رأيت نشر هذه الرسالة - رغم صغر حجمها، وقلة عدد أوراقها - بمناسبة حلول أعياد الكفار، وابتلاء كثير من المسلمين بالاحتفال بها، ومضاهاتهم فيها، مما يوجب لهم سخط الرحمن، ورضا الشيطان، وفرح عباد الصليبان، لعلّها تنبئ الغفلان، وتهدي الحيران إلى معاقد الإيمان.

كما أنّ نشرها مساهمة مني في إحياء تراث شيخ الإسلام رحمه الله، وخدمة لعلوه.

ولا يشك أحد في نسبة هذه الرسالة لشيخ الإسلام رحمه الله، وحسبه أن يقارن بين الرسالة، وبين «اقتضاء الصراط المستقيم»، و«مجموع الفتاوى» (٢٥/٣١٨ - وما بعدها).

وقد جاء في أَوَّل نسخة الظَّاهِرِيَّةِ: سُؤالٌ فِيمَن يُسَمِّي  
الْخَمِيسَ - الْمَعْرُوفُ بِعِيدِ النَّصَارَى - عِيدًا، لشِيخِ الإِسْلَامِ تَقِيِّ  
الدِّينِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ الْحَرَانِيِّ الْخَنْبَلِيِّ - تَغْمَدُهُ اللَّهُ تَعَالَى بِرَحْمَتِهِ -

هَذَا؛ وَقَدْ وَفَقَنِي اللَّهُ لِلوقوفِ عَلَى نَسْخَتَيْنِ خَطَّيْتَيْنِ.

الْأَوَّلُ: مُصَدِّرُهَا «الْمَكْتَبَةُ الظَّاهِرِيَّةُ»، بِرَقْمِ (٢٩٦١)، فِي  
ثَلَاثَ وَرَقَاتٍ، وَتَقَعُ ضَمِّنَ [مُجْمُوعِ (٧٦ - ٨٧)]، وَهِيَ نَسْخَةٌ  
مُقَابِلَةٌ وَمُصَحَّحةٌ، قَدْ جَاءَ بِآخِرِهَا:

«بَلَغَ مُقَابِلَةً عَلَى الْأَصْلِ الْمَنْقُولِ مِنْهُ، فَصَحَّحَ، وَوَافَقَ بِحَمْدِ  
اللَّهِ تَعَالَى وَعَوْنَهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ وَآلِهِ وَصَاحِبِهِ  
وَسَلَّمَ»، وَهَذَا اعْتَبِرُهُ أَصْلًا.

الثَّانِيَّةُ: مُصَدِّرُهَا «مَكْتَبَةُ تَشْسِتِرِبَتِي» بِإِرْلَنْدَا، تَحْتَ رَقْمِ (٢٨٦)،  
وَتَوَجَّدُ صُورَةً مِنْهَا بِمَرْكَزِ «جَمِيعَ الْمَاجِدِ» بِدُبَيِّ تَحْتَ رَقْمِ (٣٢٩٦)،  
وَتَقَعُ فِي ثَلَاثَ وَرَقَاتٍ أَيْضًا، ضَمِّنَ [مُجْمُوعِ (١٤ - ١٦)]، لَكِنْ  
سَقَطَتْ مِنْهَا الأَسْطُرُ الْأُخِيرَةُ، وَقَدْ رَمَزَتْ لَهَا بِحُرْفِ «سِ». •

هذا؛ وأسائل الله العظيم ربَّ العرش العظيم أن يجعل عملي  
هذا خالصاً لوجهه الكريم.

## دكتُب

أبو عبد الرحمن عبد المجيد

عشية الأحد السابع ذي القعدة ١٤٢٥ هـ

الورقة الأولى من نسخة الأصل

الورقة الأولى من نسخة (س)

النصُّ المُحَقِّقُ



**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

[<sup>(١)</sup> وبه نستعين]

### \* مسألة:

ما تقول السادة العلماء أئمة الدين - رضي الله عنهم أجمعين - فيمن يسمى الخميس<sup>(٢)</sup> - المعروف بعيد النصارى - عيداً، وفيمن يعتقد أنّ مريم بنت عمران عليهَا تَحْمُرْ ذِيلها ذلك

(١) زيادة من «س».

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في «اقتضاء الصراط المستقيم» (٤٧٨ / ٤٧٩ - تحقيق العقل): «ثم يوم الخميس الذي يسمونه الخميس الكبير، يزعمون أنّ في مثله نزلت المائدة التي ذكرها الله في القرآن حيث قال: ﴿قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبِّنَا أَنْزَلْتَ عَلَيْنَا مَأْيَدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوْلَيْنَا وَمَا يَرَى مِنْكَ وَأَرْزَقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [١١٤]، في يوم الخميس هو يوم عيد المائدة».

اليوم على الزَّرْع فَيُنْمُو، وَيَلْحِقُ اللَّقِيسَ بِالْكَبِير<sup>(١)</sup>.  
 وَيُخْرِجُونَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ثِيَابَهُمْ، وَهُلَّةَ النِّسَاءِ يَرْجُونَ  
 الْبَرَكَةَ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَكُثْرَةَ الْخَيْرِ، وَيَكْحُلُونَ الصَّبِيَانَ،  
 وَيُمْغَرُونَ الدَّوَابَّ وَالشَّجَرَ؛ لِأَجْلِ الْبَرَكَةِ، وَيَصْبِغُونَ الْبَيْضَ،  
 وَيَقَامُونَ بِهِ، وَيَعْتَقِدُونَ حَلَّهُ، وَيَرْقُونَ الْبَخُورَ، وَيَتَبَخَّرُونَ بِهِ  
 قَصْدَ الْبَرَكَةِ، أَفْتُونَا مَأْجُورِينَ.



(١) «اللَّقِيس» عند العَامَّةِ: الَّذِي يَأْتِي فِي آخِرِ وَقْتِهِ، وَتَبْنِي مِنْهُ فَعْلًا فَتَقُولُ:  
 تَلَقَّسُ: أَيْ تَأْخُرُ عَنْ وَقْتِهِ (سَرِيانِيَّةٌ)؛ ضَدَّ الْبَكِيرِ (الْبَاكُورَةِ).  
 انْظُرْ: «معجم متن اللُّغَةِ» (١٩٨/٥)، «المُنْجِدُ فِي الْلُّغَةِ وَالْأَعْلَامِ»  
 (٧٢٨).

الجواب

قال الشّيخ الإمام العامل، مفتى الشّرق<sup>(١)</sup>، أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني الحنبلي - رحمه الله ورضي [الله]<sup>(٢)</sup> عنه - :

الحمد لله وحده، كُلُّ ما يُفْعَلُ فِي أَعْيَادِ الْكُفَّارِ مِنْ الْخَصَائِصِ الَّتِي يُعَظِّمُ بِهَا، فَلَيْسَ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَفْعَلْ شَيْئًا مِنْهَا.

قال النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»<sup>(٣)</sup>.

(١) في «س»: «الفرق».

(٢) ساقطة من «س».

(٣) أخرجه أبو داود (٤٠٣١) عن ابن عمر، وأخرجه باتّ منه أحمد (٥٠، ٩٢)، وابن أبي شيبة (٤/٢١٢، ٦/٤٧١)، وعبد ابن حميد في «مسند» (٤٨٤) عنه به بلفظ: «بِعِشْتُ بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ =

حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجُعِلَ  
الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ...».

وعلّق البخاري (٩٨ - الفتح) الجملة ما قبل الأخيرة والتي قبلها، والحديث جوّد إسناده شيخ الإسلام ابن تيمية في «اقضاء الصراط المستقيم» (٢٤٠ / ١)، وفي «مجموع الفتاوى» (٣٣١ / ٢٥)، وحسّنه الحافظ في «الفتح» (٢٧١ / ١٠)، وصحّحه الحافظ العراقي في «تخریج أحاديث الإحياء» (٣٤٢ / ١)، والشيخ الألباني في «الإرواء» (١٢٦٩).

وللحديث شاهد عن حذيفة وأبي هريرة وأنس وطاوس مرسلاً. ف الحديث حذيفة: رواه البزار في «مسنده» (٢٩٦٦)، وقال: «لا نعلمه يروى عن حذيفة مسندًا إلّا من هذا الوجه، وقد رواه علي بن غراب، عن هشام، عن محمد، عن أبي عبيدة، عن أبيه موقوفًا.

وقال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٧١ / ١٠): «رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه علي بن غراب، وقد وثّقه غير واحد، وضيقّعه بعضهم، وبقيّة رجاله ثقات».

و الحديث أبي هريرة خليفة: أخرجه البزار أيضًا - كما في «نصب الرأية» (٣٤٧ / ٤) - وقال: «لم يتبع صدقته على روایته هذه، وغيره يرويه عن الأوزاعي مرسلاً».

وقال الدارقطني في «العلل» (٢٧٢/٩): «يرويه الأوزاعي، وخالف عنه، فرواه صدقة بن عبد الله بن السمين - وهو ضعيف - عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وخالفه الوليد بن مسلم رواه عن الأوزاعي عن حسان بن عطية، عن أبي منيب الجرجشى، عن ابن عمر، وهو الصحيح».

وحدث أنس: رواه أبو نعيم في «تاریخ أصبهان» (١٢٩/١)، وفيه بشر بن الحسين الأصبهاني.

قال الشيخ الألباني رحمه الله في «الإرواء» (١١٠/٥): «وبشر هذا متزوك متهم، فلا يفرح بحديه».

وأماماً حديث طاوس مرسلاً: فرواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٤/٢١٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٩٠)، وحسن إسناده الحافظ في «الفتح» (٩٨/٦)، وفي «تغليق التعليق» (٤٤٧/٣)، ونازعه الشيخ الألباني، فقال: «كذا قال، ورجاله رجال الشيخين غير سعيد بن جبلة، وقد أورده ابن أبي حاتم (١٠/١/٢) من روایة الأوزاعي عنه، وقال عن أبيه: هو شاميٌّ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً».

وقال عليه السلام: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه الترمذى (٢٦٩٥)، والطبرانى فى «الأوسط» (٧٣٨٠)، والقضاعى فى «مسند الشهاب» (١١٩١) عن عبد الله بن عمرو. وقال الترمذى: «هذا الحديث إسناده ضعيف، وروى ابن المبارك هذا الحديث عن ابن هبعة، ولم يرفعه».

وقال الشيخ الألبانى رحمه الله فى «الإرواء» (١١١/٥) - معلقاً على كلام الترمذى -: «ومما ورد أصح إسناداً؛ لأنَّ حديث ابن المبارك، عن ابن هبعة صحيح الإسناد؛ لأنَّه قد تمَّ السَّماع منه، وكذلك عبد الله ابن وهب، وعبد الله بن زيد المقرئ».

وقال الحافظ فى «الفتح» (١٤/١١): «في سنته ضعف، لكن أخرج النسائي بسند جيد عن جابر رفعه: «لَا تُسَلِّمُوا عَلَى الْيَهُودِ، فَإِنَّ تَسْلِيمَهُمْ بِالرُّؤُوسِ وَالْأَكْفَّ وَالإِشَارَةِ».

وللحديث شاهد عن جابر، أخرجه الطبرانى فى «مسند الشاميين» (٥٠٣)، وفيه عن عنة أبي الزبير، فإنه مدلّس، ومحمد بن عبس المروزى، أورده ابن أبي حاتم فى «الجرح والتعديل» (٥١/٨) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً؛ فالحديث ثابت بمجموع هذه الطرق، كما نبه شيخ الإسلام ابن تيمية فى «الاقتضاء» (٢٤٩/١)، والشيخ الألبانى فى «الصَّحِيحَةِ» (٣٨٩/٤).

وقد شارط عمر بن الخطاب عليه الله أشرف أهل الكتاب ألا يُظهروا شيئاً من شعائرهم بين المسلمين، ولا شيئاً من شعائر الكفار، لا الأعياد ولا غيرها<sup>(١)</sup>.

واتفق المسلمون على نهيهم عن ذلك، كما شرطه عليهم أمير المؤمنين<sup>(٢)</sup>؛ وسواء قصد المسلم التشبّه بهم أو لم يقصد ذلك

(١) أخرجه البيهقي (٢٠٢/٩)، وعزاه شيخ الإسلام ابن تيمية في «الاقتضاء» (٣٢٦/١) إلى حرب، وابن القيّم في «أحكام أهل الذمة» (٦٥٧/٢) إلى عبد الله ابن الإمام أحمد، وعنده الخالل في كتاب «أحكام أهل الملل»، وجود إسناده ابن تيمية.

وقال ابن القيّم: «وشهرة هذه الشروط تُغْنِي عن إسنادها، فإنَّ الأئمَّة تلقَّوها بالقبول، وذكروها في كتبهم، وقد أنفذها بعده الخلفاء، وعمِلوا بمُوجِّبها».

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وهذه الشروط أشهر شيء في كتب الفقه والعلم، وهي مُجمَعٌ عليها - في الجملة - بين العلماء من الأئمَّة المتبعين وأصحابهم، وسائر الأئمَّة».

= ثمَّ نقل عن الصَّحابة والتَّابعين عملهم بها في أوقات متفرّقة، وقضاياها =

بحكم العادة التي تعوّدها، فليس له أن يفعل ذلك [ما هو]<sup>(١)</sup> من خصائصهم، في كُلّ ما<sup>(٢)</sup> فيه تخصيص عندهم بلباس أو طعام، ونحو ذلك [ فهو]<sup>(٣)</sup> من خصائص أعيادهم، [و]<sup>(٤)</sup> ليس ذلك من دين المسلمين.

ومن قال: إِنَّ مريم تجْرِي ذيلها على الزَّرع فينمو، فَإِنَّهُ يُستتاب، [إِنْ تاب]<sup>(٥)</sup> وَإِلَّا قُتُلَ، فَإِنَّهُ هذَا اعتقادُ الْكُفَّارِ النَّصَارَى، وهو من أفسد الاعتقادات<sup>(٦)</sup>، فَإِنَّهُ من هُوَ أَفْضَلُ مِنْ

متعدّدة من غير منكر منهم، وذكر من ذلك نكتاً في مذاهب الأئمّة المتبوعين اليوم؛ انظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» (٣٢٥/١) - (٣٦٣)، وانظر أيضًا: «أحكام أهل الذمة» لابن القيّم (٧٢٢/٢).

(١) زيادة من «س».

(٢) في «س»: «وَكَلَّمَا».

(٣) زيادة من «س».

(٤) ساقطة من «س».

(٥) زيادة من «س».

(٦) قال الحافظ الذهبي في «تشبيه الخسيس بأهل الخميس» (٢٩):

مريم؛ من الأنبياء والمرسلين عليهم السلام لا يسعى لهم في إنبات النبات، وإنزال القطر من السماء<sup>(١)</sup>.

فكيف يكون ذلك من مريم عليها السلام؟

وإنما هذا اعتقاد النصارى فيها، وفي شيوخهم القيسين [و]<sup>(٢)</sup> أنهم ينفعونهم أو يضرّونهم، وهذا من شركهم الذي ذمّهم الله تعالى به.

كما قال تعالى: ﴿أَنْهَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرَهْبَنَتِهِمْ أَرْبَابًا مِنْ دُولَتِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنِ مَرْيَمَ وَمَا أُمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا إِلَّا هُوَ سُبْحَانُهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [آل عمران: ٣١].

«ومن أقبح القبائح وأعظم المصائب: أنك ترى أخاك الجاهل يشتري البخور والورق المصبوغ لزوجته الجاهلة، فتضعيه تحت السماء، تزعم أنّ مريم تحرّر ذيلها عليه! ومريم عليها السلام قد ماتت ودفنت تحت الأرض من نحو ألف وثلاثمائة سنة».

(١) في «س»: «السموات».

(٢) ساقطة من: «س».

وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيهِ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلْكَافِرِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [النحل: ٧٩] الآيتين.

فإذا كان من اتخذ الملائكة والنبيين أرباباً هو كافر؛ فكيف بمن اتخذ مريم أو غيرها من الشيوخ؟!

وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَيْنَا الَّذِينَ زَعَمُوا مِنْ دُونِنَا فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الظُّرُورِ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾٦٥﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَيْكُمْ رَبِّهِمْ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُودًا ﴾٦٦﴾ [آل عمران: ٥٦ - ٥٧].

قال طائفة من السلف<sup>(١)</sup>: «كان قوم يدعون العزير والمسيح والملائكة، فقال الله تعالى: «هؤلاء الأنبياء والملائكة الذين تدعونهم يرجون رحمتي ويخافون عذابي، كما ترجون رحمتي وتخافون عذابي، ويترقبون إلى كما تتترقبون إلى»».

(١) وهو مرويٌ عن ابن عباس، ومجاهد.

انظر: «تفسير الطبرى» (٨/٩٦)، و«الدر المثور» (٥/٣٠٥).

وأَخْبَرَ أَهْمَّهُمْ لَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الْضُّرِّ عَنْهُمْ وَلَا تَحْوِيلًا، فَإِذَا  
كَانَ هَذَا فِي الْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّنَ؛ فَكَيْفَ بِمَنْ دَوْنَهُمْ كَمَرْيِمَ،  
وَغَيْرُهَا مِن الصَّالِحِينَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ؟!

فَمَنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ تَعَالَى أَوْ عَبْدَهُ فَهُوَ مُشْرِكٌ بِاللهِ الْعَظِيمِ،  
وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ رَجُلٌ صَالِحٌ<sup>(١)</sup>، أَوْ امْرَأٌ صَالِحةٌ.

وَكَذَلِكَ التَّزِينُ يَوْمَ عِيدِ النَّصَارَى مِنَ الْمُنْكَرَاتِ، وَصَنْعَةُ  
الطَّعَامِ الزَّائِدُ عَنِ الْحَاجَةِ<sup>(٢)</sup>، وَتَكْحِيلُ الصَّبِيَانَ، وَتَغْمِيرُ<sup>(٣)</sup>  
الدَّوَابَّ وَالشَّجَرَ بِالْمَغْرَةِ<sup>(٤)</sup> وَغَيْرُهَا، وَعَمَلُ الْوَلَائِمَ، وَجَمْعُ  
النَّاسَ عَلَى الطَّعَامِ فِي عِيدِهِمْ.

وَمَنْ فَعَلَ هَذِهِ الْأَمْوَارِ يَتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللهِ تَعَالَى رَاجِيًّا بِرَبِّكَتَهَا؛

(١) كذا في النسختين، والجادَة: «رجلاً صالحًا».

(٢) في «س»: «العادة».

(٣) في «س»: «تحمير».

(٤) المَغْرَةُ: لَوْنٌ لَيْسَ بِنَاصِعٍ حُمْرَةُ، وَالطِّينُ الأَحْمَرُ، انْظُرْ: «القاموس المحيط» (١٤٠ / ٢).

فإنَّه يُستتاب، فإنَّ تاب وَلَا قُتِلَ، فإنَّ هذا من إخوان النَّصارى، كما لو عظَمَ الرَّجُلُ الصَّلِيبَ، وصَلَّى إِلَى الْمَشْرِقِ، وَتَعْمَدَ بِالْمَعْوِدِيَّةِ<sup>(١)</sup>، فإنَّ من فَعَلَ هَذَا فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌ<sup>(٢)</sup>، يُجَبُ قُتْلُهُ

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم» (٥١٩/٢): «ثُمَّ إِنَّ النَّصارَى تَزَعُمُ أَنَّهُ بَعْدَ الْمَيْلَادِ بِأَيَّامٍ - أَظُنُّهَا أَحَدُ عَشَرَ يَوْمًا - عَمَّدَ يَحْيَى لَعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مَاءِ الْمَعْوِدِيَّةِ، فَهُمْ يَتَعَمَّدُونَ فِي هَذَا الْوَقْتِ وَيُسَمُّونَهُ: «عِيدُ الْغَطَّاسِ»، وَقَدْ صَارَ كَثِيرٌ مِنْ جَهَّالِ النِّسَاءِ يُدْخِلُنَّ أَوْلَادَهُنَّ إِلَى الْحَمَامِ فِي هَذَا الْوَقْتِ، وَيَزْعُمُونَ أَنَّ هَذَا يَنْفَعُ الْوَلَدَ وَهُوَ مِنْ دِينِ النَّصارَى، وَهُوَ مِنْ أَقْبَحِ الْمُنْكَرَاتِ الْمُحَرَّمَةِ» اهـ.

وَقَدْ اتَّخَذُوا الْيَوْمَ شَكَلاً آخَرَ أَقْبَحَ وَأَفْضَحَ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ: إِذَا أَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَتَنَصَّرَ يُدْخِلُ رَأْسَهُ فِي بَرْكَةِ مَاءِ ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْهَا مُتَنَصِّرًا، عِيَادًا بِاللهِ.

(٢) قد يَتَوَهَّمُ مُتَوَهِّمٌ أَنَّ شِيخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تِيمِيَّةَ يَكْفُرُ مِنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مُطْلَقاً، وَلَيْسَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ؛ بَلِ الْمَسْأَلَةُ فِيهَا تَفْصِيلٌ، يَخْتَلِفُ بِالْخِتَالِ فَحَالُ الْفَاعِلِ.

فَقَدْ قَالَ رَبِّكُلَّتِهِ فِي «الْاقْتِضَاءِ» (١/٧١): «فَعِلْمَ بِخَبْرِهِ الصَّدِقُ أَنَّهُ فِي أَمَّتَهُ قَوْمٌ مُسْتَمْسِكُونَ بِهِدِيهِ، الَّذِي هُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ مُحْضًا، وَقَوْمٌ مُنْحَرِفُونَ إِلَى شَعْبَةٍ مِنْ شَعْبَةِ الْيَهُودِ، أَوْ إِلَى شَعْبَةٍ مِنْ شَعْبَةِ النَّصَارَى، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَا يَكْفُرُ بِكُلِّ انْحِرافٍ، بَلْ وَقَدْ لَا يَفْسُقُ =

شرعًا، وإن أظهر مع ذلك الإسلام.

وكذلك صبغ البيض [فيه]<sup>(١)</sup>، وأمّا القمار فيه، فإنّه حرام في كلّ وقت، فيه وفي غيره، وكذلك البخور فيه، ونحو ذلك.

وبالجملة: فليس ليوم عيدهم مزية على غيره، ولا يفعل فيه شيء مما يميّزونه هم به، ولكن إذا<sup>(٢)</sup> صامه الرّجل قصداً لخالفتهم فقد كرهه كثير من العلماء، كما روي عن أنس ابن مالك، والحسن البصري، وأحمد بن حنبل وغيرهم حَدَّثَنَا عَنْهُ<sup>(٣)</sup>؟

أيضاً، بل قد يكون الانحراف كفرًا، وقد يكون فسقاً، وقد يكون معصية، وقد يكون خطأً.

وقال في موضع آخر (٨٠ - ٧٩/١): «وليس الغرض هنا تفصيل الأمور التي وقعت في الأمة، مما تضارع طريق المغضوب عليهم أو الضالّين، وإن كان بعض ذلك قد يقع مغفورة لصاحبه: إما لاجتهاد أخطأ فيه، أو لحسنات تحت السّيئات، أو غير ذلك».

(١) زيادة من «س».

(٢) في «س»: «لو».

(٣) انظر: «مصنف ابن أبي شيبة» (٢/٣٤٣)، «الكافي في فقه ابن حنبل» (٤/٣٦٠)، «المبدع» (٣/٣٤٩)، «الفروع» (٣/١٩٣ و٥/٢٣٦).

لأنَّ من تخصيص أعياد الكُفَّار بالصوم نوع تعظيمها<sup>(١)</sup>، وإن كانوا هم لا يصومونه<sup>(٢)</sup>؛ فكيف إذا كان التَّعظيم من جنس ما يفعلونه؟!

ألا ترى أنَّ اليهود كانوا يتَّخذون يوم عاشوراء عيًّداً،  
فيصومونه، ويظهرون السُّرور فيه؟!

وأمر النَّبِيَّ ﷺ بصيامه مَرَّة واحدة قبل أنْ يُفرض رمضان،  
فلِمَّا فُرض رمضان سقط وجوبه، وبقي صومه مستحبًا<sup>(٣)</sup>.  
ثمَّ إنَّ النَّبِيَّ ﷺ لما قيل له: إنَّ اليهود والنصارى يتَّخذونه  
عيًّداً، قال: «لَئِنْ عِشْتُ إِلَى قَابِلٍ لَا صُومَنَّ التَّاسِع»<sup>(٤)</sup>.

(١) في «س»: «تعظيم لها».

(٢) في الأصل: «يسمونه»، والتَّصحيح من «س».

(٣) أخرجه البخاري (١٧٩٤)، ومسلم (١١٢٥) عن عائشة رضي الله عنها أنَّ قريشاً كانت تصوم يوم عاشوراء في الجاهلية، ثمَّ أمر رسول الله ﷺ بصيامه حتَّى فرض رمضان، وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ شَاءَ فَلِيَصُمِّمُهُ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ».

(٤) أخرجه مسلم (١١٣٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

فقال أكثر أهل العلم: مراده: صوم التاسع والعشر لئلاً  
يخصّ يوم عاشر<sup>(١)</sup> بالصوم<sup>(٢)</sup>.

كما نهى عن إفراد يوم الجمعة بالصوم، وكان يقول:  
«صوموا يوماً قبله، أو يوماً بعده»<sup>(٣)</sup>.

وهو فعل هذا في عاشوراء بعد أن كان أمر بصيامه  
ليخالف اليهود، ولا يشاركون في إفراد تعظيمه، هذا مع أنَّ  
عاشوراء لم يشرع فيه غير الصوم باتفاق علماء المسلمين، فكلُّ ما  
يُفعل فيه غير ذلك من الاختضاب والكُحْل والتَّزِين  
والاغتسال والتَّوسيع على العيال - غير العادة فيه من حبوب  
وغيرها - هو من البدع المحدثة في الدين، لم يستحبَّها أحدٌ من

(١) في «س»: «عاشوراء».

(٢) انظر: «إكمال المعلم بفوائد مسلم» للقاضي عياض (٤/٨٥)، «فتح الباري» (٤/٧٧٢).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٨٤)، ومسلم (١١٤٤)، عن أبي هريرة رضي الله عنه  
قال: سمعت النبيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول - فذكره بلفظ - «لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ  
الجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ».

العلماء، ولا السَّلْف<sup>(١)</sup>؛ بل كُلُّ ما روِيَ فيها من الأحاديث المروفة فهـي أحاديث موضوعة<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر: «منهاج السُّنَّة النَّبُوَّيَّة» (٤/٥٥٥ و٨/١٥١)، «اقتضاء الضر اط المستقيم» (٦٢٤/٢)، «مجموع الفتاوى» (٢٩٩/٢٥)، «المدخل» (٢٠٨/١)، «السُّنَّن والمبتدعات» (١٢٤)، «الإبداع في مضار الإبداع» (٢٦٨)، «معجم البدع» لرائد بن صبرى (٣٩١).

(٢) مثل حديث: «من وسع على عياله يوم عاشوراء؛ وسَعَ الله عليه سائر سَنَتِه»، قال الإمام أحمد: «لا أصل له»، انظر: «منهاج السُّنَّة» (٤/٥٥٥ و٨/١٥٨)، «مجموع الفتاوى» (٢٩٩/٢٥).

وحديث: «من اكتحل يوم عاشوراء بالإثم؛ لم ترمد عينه أبداً»، قال علي القاري في «المصنوع» رقم (٣١٣): «موضوع، ابتدعه قتلة الحسين عليه السلام».

وحديث: «من صام يوم عاشوراء؛ كتب الله له عبادة ستين سنة»، قال ابن القيّم في «المنار المنيف» رقم (٤٤): «وهذا باطل يرويه حبيب ابن أبي حبيب، عن إبراهيم الصَّائغ، عن ميمون بن مهران، عن ابن عبَّاس، وحبيب كان يضع الأحاديث».

وحديث: «كانت الوحش تصوم يوم عاشوراء»، «تذكرة الموضوعات» (١١٨).

فإذا كان كِرَه نوعاً من التَّشْبُه بهم في عاشواء، كيف بالماليـد<sup>(١)</sup>، والشـعـانـين<sup>(٢)</sup> والخميس، وغير ذلك من أعياد الكافـريـن؟!

(١) جـع «مـيلـاد»، قال شـيخ الإـسـلام ابن تـيمـيـة في «الـاقـضـاء» (٥١٩/٢): «ومن ذلك ما يفعله كثـيرـ من النـاسـ في الشـتـاءـ، في أـثنـاءـ الشـتـاءـ، الأـولـ لأـربعـ وعشـرـينـ خـلتـ مـنـهـ، ويزـعمـونـ آنـهـ مـيلـادـ عـيسـىـ عـلـيـهـ الـطـهـرـ، فـجـمـيعـ ما يـحـدـثـ فـيـهـ هـوـ مـنـ الـمـنـكـرـاتـ، مـثـلـ: إـيقـادـ النـيـرـانـ، وإـحـدـاثـ طـعـامـ، واصـطـنـاعـ شـعـمـ وغـيـرـ ذـلـكـ، فـإـنـ اـتـخـاذـ هـذـاـ مـيلـادـ عـيـداـ هـوـ دـيـنـ النـصـارـىـ، لـيـسـ لـذـلـكـ أـصـلـ فـيـ دـيـنـ الإـسـلامـ، وـلـمـ يـكـنـ هـذـاـ مـيلـادـ ذـكـرـ أـصـلـاـ عـلـىـ عـهـدـ السـلـفـ الـمـاضـيـنـ، بلـ أـصـلـهـ مـأـخـوذـ عـنـ النـصـارـىـ، وـانـضـمـ إـلـيـهـ سـبـبـ طـبـيـعـيـ وـهـوـ كـوـنـهـ فـيـ الشـتـاءـ الـمـنـاسـبـ لـإـيقـادـ النـيـرـانـ، وـأـنـوـاعـ مـخـصـوصـةـ مـنـ الـأـطـعـمـةـ».

(٢) قال شـيخ الإـسـلام ابن تـيمـيـة في «الـاقـضـاء» (٤٥٧/١): «والـأـحدـ الـذـيـ هوـ أـوـلـ الـأـسـبـوـعـ يـصـطـنـعـونـ فـيـهـ عـيـداـ يـسـمـونـهـ: «الـشـعـانـينـ»، هـكـذـاـ نـقـلـ بـعـضـهـمـ عـنـهـمـ: آنـ «الـشـعـانـينـ»ـ هوـ أـوـلـ أـحـدـ فـيـ صـومـهـمـ، يـخـرـجـونـ فـيـهـ بـورـقـ الـزـيـتونـ وـنـحـوـهـ وـيـزـعـمـونـ آنـ ذـلـكـ مشـابـهـةـ لـماـ جـرـىـ لـمـسـيـحـ عـلـيـهـ الـطـهـرـ، حـيـنـ دـخـلـ إـلـىـ بـيـتـ الـمـقـدـسـ رـاكـبـاـ أـتـاـنـاـ مـعـ جـحـشـهـاـ، فـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـنـهـىـ عـنـ الـمـنـكـرـ، فـشارـ عـلـيـهـ غـوـغـاءـ النـاسـ»، =

وقد ذهب طائفة من العلماء إلى [أنه]<sup>(١)</sup> يكفر من فعل خصائص عيدهم<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: من ذبح فيه نطحة، فكأنّها ذبح خنزيراً<sup>(٣)</sup>.  
قال: واجب على ولادة الأمور نهيُ الناس عن هذه المنكرات

وكان اليهود قد وَكَلُوا قوماً معهم عصيٌّ يضربونه بها، فأورقت تلك العصيٌّ وسجد أولئك [الغوّاء] للمسيح، فعيد «الشّعانيين» مشابهةً لذلك الأمر، وهو الذي سمى في شروط عمر وكتب الفقه: «ألا يظہروه في دار الإسلام».

(١) ساقطة من الأصل يقتضيها السياق.

(٢) وهو مرويٌّ عن ابن عمر رضي الله عنهما حيث قال: «من بنى ببلاد الأعاجم فصنع نَيْرُوزَهُمْ ومهرجانهم وتشبه بهم حتى يموت وهو كذلك؛ حُشر معهم يوم القيمة».

آخرجه البیهقی (٩/٢٣٤)، وصحّحه شیخ الإسلام في «الاقتضاء» (١/٤٥٧)، وقال: «وهذا يقتضي أنَّه جعله كافراً بمشاركتهم في مجموع هذه الأمور، أو جعل ذلك من الكبائر الموجبة للنَّار، وإن كان الأوَّل ظاهر لفظه».

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٥/٣٣٠).

المحرّمة، وأمْرُهُم بِمَلَازِمَة شرائع الإسلام الَّذِي لا يقبل الله

غَيْرُهُ؛ فَ﴿إِنَّ الَّذِينَ عَنْ دِينِ اللَّهِ أَوْلَئِكُمْ لَا يُقْبَلُونَ﴾ [العنكبوت: ١٩].

﴿وَمَنْ يَتَّبِعَ غَيْرَ إِلَيْسَلَمٍ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْأَخْسِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٨٥].

آخرها، والله سبحانه وتعالى أعلم، والحمد لله وحده.

وصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

الحمد لله، بلغ مقابلة على الأصل المنقول منه، فصُحّحَ،  
ووافق بحمد الله تعالى وعونه.

وصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.